فلما رجع الى مولاه رأى العلم وعرفه فتحيّر بالخروج الى الشام ليرد العلم وعن ابى
يزيد رح انه اشترى بهمدان حب القرطم فغربل عنه كلما رجع الى بسطام رأى فيه
نملتين فرجع الى همدان ووضع النملتين وعنه ايضا انه غسل ثوبه في الصحراء صح
فقال صاحب لغلمانه اطلبوا الثياب من جدران الكروم فقال لا تحرّك الوتد في جدار الناس
فقال لغلمانه اطلبوا الشيخ فقال لا انه يكسر الاغصان فقال ابسطوا على الارض فقال انه
علف الدواب لا تشره عنها قولي ظهره على الشمس حتى جانبه ثم قليه حتى جوفه
الا خرد وعن ابي حنيفة رح انه كان لا يجلس شيخ عليه ويقول في الحاجة كل قضية خرجت نفعاً
فهو بر وان بعضهم استاجر دابة الى موضع فاعطاه رجل مكتوباً ليوصله الى رجل كان
في ذلك الموضع فقال سوف استأذن المكاري فان اذن احمله فانظر الى الدقة هؤلاء
الائمة الاعلام ومساهلة اكثر مشايخ هذا الزمان حتى لا تغتر بزيهم واقوالهم
والله المستعان وعليه التكلان **الباب الثالث** في امور يظن انها من التقوى والورع
بسبب نوع مناسبة ومشابهة واكتساب بعض الزهاد في زماننا عليها وليست
منها في شيء بل هي بدع حدثت بعد الصدر الاول ومعدودة من الوسوسة والودع
البارد وتلك كثيرة ولكن اعظمها ثلثة نبيّن كلاً في فصل على حدة انشاء الله
تعالى **الفصل الاول** في الدقة في امر الطهارة والنجاسة فنقول وبالله التوفيق **اعلم**
ان مرامنا بالدقة فيها كثرة صب الماء ومجاوزة الحد في عدد الغسل والعصر في
طهارة الاحداث والاجناث وغسل الاشياء الطاهرة وعد الماء الطاهر نجساً
والاحتراز عن استعماله واصابته بمجرد الوهم وترك بعض المهمات الدينية
بسبب الاشتغال بها كالتلاوة والذكر والفكر والتذكير بل الجماعة والصلاة
وفعل بعض المكروهات كتاخير الصلوة الى الوقت المكروه وتعيين اناء للوضوء
لا يتوضأ منه اناء غيره ولا غيره منه وسجادة لا يصلي على غيرها ولا غيرة عليها
والسؤال عن طهارة الماء والاناء والمكان والباط واللباس بلا امارة
ظاهرة على نجاستها ونحو ذلك فلا بد لنا من اربعة انواع **النوع الاول** في كون الدقة

في امر الطهارة

القرطم بالضم عصفور تحي

على الاذخر ح

في ظل صح

لا تغرّ ح

في امر الطهارة والتنقيّن والتقوى فيه بدعة لم تصدر عن النبي عم والصحابة والتابعين
والسلف الصالحين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين وانهم كانوا على سعة ورخصة وتوسّع
بما فيه بل على منع عن التوغل فيه وهذه صفحات **الصفحة الاولى** فيما ورد عن النبي عليه الصلوة
والسلام وخير القرون روى عن ابي سعيد رض قال بينا رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يصلي باصحابه في نعليه اذ خلعهما فوضعهما عن يساره فلما رأى ذلك اصحابه
القوا نعالهم فلما قضى رسول الله عليه السلام صلوته قال ما حملكم على خلع نعالكم
قالوا رأيناك خلعت فخلعنا فقال رسول الله عليه السلام ان جبرئيل اتاني فاخبرني
ان فيهما قذراً وقال اذا جاء احدكم المسجد فلينظر فان رأى في نعليه قذراً او اذى
فليمسحه وليصل فيهما وفي رواية حبنا في الموضعين وعن ابي هريرة رض الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وطئ احدكم بنعليه الاذى فان التراب له
طهور ح م وعن سعيد بن زيد رض انه قال سالت انس بن مالك رض اكان النبي
عليه الصلوة والسلام يصلي في نعليه قال نعم ح يزيد بن اوس ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال لهم لما نعوا اليهود فانتم لا تقتلون في خفافكم ولا نعالكم
ح م عن انس رض ان امه مليكة رض دعت رسول الله عم لطعام صنعته فاكل
منه ثم قال قوموا فاصلي لكم قال انس رض فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما
لبس فنضحته بماء فقام رسول الله عم وصففت انا واليتيم وراءه والعجوز من
ورائنا فصلى لنا رسول الله عم ركعتين ثم انصرف ح د انه عليه الصلوة والسلام
اضافه اليهودي بخبز واهالة وتبت اكله عليه السلام في بيت اليهودي سبع خبزات اتى
يستمتع ويرضوه من مزادة المشركة ح م ع عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه رضاء
رسول الله عم ثلثا ثلثا وقال من زاد على هذا فقد ظلم واساء ح م عن انس رض ان
انه كان النبي عم يغتسل بالصاع الى خمسة امداد ويتوضأ بالمد ع عن ابي جحيفة رض
انه قال رسول الله عم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه فرج لا يخرج حتى
يسمع صوتا او يجد ريحا وفي رواية د قال اذا كان احدكم في الصلوة

الاذى نفخ الطهرة والزال
نجاسة ونقيضه بخلافه

مسمته ح

مطلق الريح